

دفتر الشروط الحقوقية و المالية الخاصة
بالمناقصة رقم / ٢ / ٢٠٢٦

مادة رقم ١/ موضوع المناقصة :

توريد أمراس ألمنيوم عارية توتر منخفض مختلفة المقاطع وفق الكميات التالية :

اسم المادة	الكمية المطلوبة /طن/
مرس ألمنيوم عاري مقطع ٣٥ مم ٢	٥٠٠
مرس ألمنيوم عاري مقطع ٥٠ مم ٢	٥٠٠
مرس ألمنيوم عاري مقطع ٧٠ مم ٢	٥٠٠
مرس ألمنيوم عاري مقطع ٩٥ مم ٢	٧٠٠
مرس ألمنيوم عاري مقطع ١٢٠ مم ٢	٧٠٠

وفق المواصفات الفنية الخاصة المبينة بدفتر الشروط الفني الخاص بالموضوع ووفقاً للشروط الحقوقية والمالية المبينة في هذا الدفتر.

مادة رقم ٢/ التعاريف :

يقصد بالتعابير والكلمات المدرجة فيما يلي كما هو مبين بجانب كل منهما :
المؤسسة : الشركة السورية للكهرباء .

العارض : الشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي قدم عرضاً أصولياً للشركة بناء على إعلان المناقصة.
المتعهد المرشح : هو من ترسو عليه المناقصة ولم يبلغ أمر المباشرة .

المتعهد : هو من يرتبط مع الشركة بعقد لتأمين احتياجاتها وتم تبليغه أمر المباشرة لتنفيذه أصولاً
العقد : هو مجموعة الأحكام التي يرتبط بها كل من المتعهد والشركة بما في ذلك دفتر الشروط العامة ودفاتر الشروط الخاصة والمواصفات وسائر الجداول والمصورات والوثائق المتعلقة بالعقد والعرض.
قيمة العقد : تعني المبلغ الوارد في العقد وكذلك أية إضافات أو تنزيلات يمكن أن تطرأ على هذا المبلغ عملاً بأحكام العقد.
فترة الضمان : وهي الفترة التي يكون المتعهد مسؤولاً فيها عن كل عيب أو نقص يحتمل ظهوره في الأعمال المنجزة والمسلمة تسليمًا مؤقتًا.

مادة رقم ٣/ الغاية من المناقصة :

إن الغاية من المناقصة هذه هي دعوة العارضين لتقديم أنسب عروضهم والتي نظم هذا الدفتر من أجلها والموضحة صراحة أو ضمناً في المواصفات الفنية والمستندات وكافة الوثائق المرفقة التي تتألف منها اضبارة المناقصة.

مادة ٤/ اطلاع العارض على اضبارة المناقصة واستيعابه محتواها :

يعتبر العارض بمجرد تقديم عرضه للاشتراك بالمناقصة هذه انه قد استوعب جميع أحكامه ودرس وتفهم كافة ما تتطلبه المواصفات الفنية ودفاتر الشروط العامة والخاصة من أعمال والتزامات فنية وقانونية كما انه اخذ علماً بالقوانين والأنظمة السارية والرسوم الجمركية والمالية والبلدية وغيرها وجميع الأحوال والأوضاع التي يمكن ان تؤثر في أي من الالتزامات المطلوبة والموضحة صراحة أو ضمناً في اضبارة المناقصة هذه وقبل بأحكامها.

مادة رقم ٥/ مكان وزمان وكيفية تقديم العروض :

تقدم العروض ضمن مغلفين مغلقين وعلى الشكل التالي :

أولاً، المغلف الأول (مغلف الأوراق الثبوتية) ويحتوي على الوثائق التالية :

- ١- التأمينات الأولية تحت طائلة الرفض الحتمي للعرض في حال عدم تقديمها .
- ٢- طلب اشتراك بالمناقصة (وفق النموذج المرفق ملصق عليه طابع شهيد قيمته ٢/ ليرة جديدة سورية وطابع مجهود حربي بقيمة ٣/ ليرة جديدة سورية ويرفق بطلب الاشتراك إيصال يشعر بدفع قيمة الطابع القانوني بمبلغ ١٠٠٠/ فقط ألف ليرة جديدة سورية لاغير بالإضافة على رسم إدارة محلية بمبلغ ٥٠/ ليرة جديدة سورية.
- يجب أن يوقع طلب الاشتراك من جميع العارضين بالتكافل والتضامن في حال تقديم العرض باسم أكثر من عارض .
- ٣- تصريح بالاطلاع على دفاتر الشروط العامة والخاصة (الحقوقية والفنية والمالية) وجداول بنود التوريدات والأشغال المطلوبة الخاصة بالمناقصة وانه يقبل بجميع ما ورد في هذه المستندات من شروط وأحكام (وفق النموذج المرفق ملصق عليه الطابع القانوني بقيمة ٣/ ليرة جديدة سورية).
- ٤- تصريح خطي من العارض يؤكد فيه وعلى مسؤوليته بأنه غير محروم من الدخول في المناقصات أو التعاقد مع الجهات العامة أو محجوزاً على أمواله حجزاً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجزاً تنفيذياً (وفق النموذج المرفق ملصق عليه الطابع القانوني بقيمة ٣/ ليرة جديدة سورية) .
- ٥- تصريح خطي من العارض يفيد أنه من غير العاملين في إحدى الجهات العامة وليس عضواً في المكاتب التنفيذية للإدارة المحلية ضمن محافظته تحديداً ويقتصر تطبيق هذه الفقرة على الأشخاص الطبيعيين (وفق النموذج المرفق ملصق عليه الطابع القانوني بقيمة ٣/ ليرة جديدة سورية).
- ٦- تصريح خطي من العارض يؤكد فيه التزامه التام بأحكام مقاطعة إسرائيل (وفق النموذج المرفق ملصق عليه الطابع القانوني بقيمة ٣/ ليرة جديدة سورية).
- ٧- تصريح بالموطن المختار (وفق النموذج المرفق ملصق عليه الطابع القانوني بقيمة ٣/ ليرة جديدة سورية).
- ٨- وثيقة تفيد أن العارض مسجلاً في السجل التجاري السوري على ألا يكون قد مضى سنة على استخراجها.
- ٩- وثيقة تفيد أن العارض مسجلاً في إحدى الغرف التجارية أو الزراعية أو الصناعية أو السياحية حسب الحال في سورية على ألا يكون قد مضى سنة على استخراجها .
- ١٠- خلاصة عن السجل العدلي للعارض تفيد أنه غير محكوم بجناية أو جرم شائن مالم يرد إليه اعتباره على ألا يكون قد مضى ثلاثة أشهر على استخراجها ويقتصر تطبيق هذه الفقرة على الأشخاص الطبيعيين.
- ١١- وثيقة اشتراك بنشرة الإعلانات الرسمية لعام التعهد .
- ١٢- صورة عن الهوية الشخصية .
- ١٣- إيصال شراء إضبارة المناقصة .
- ١٤- جداول الضمان الفنية .
- ١٥- كافة الوثائق المطلوبة في دفتر الشروط الفني ولاسيما المادة ٧/ منه .
- تعفى الجهات العامة من تقديم الوثائق المعفاة من تقديمها وفق أحكام نظام العقود والأنظمة النافذة.

ثانياً المجلد الثاني (مجلد العرض المالي) :

ويحتوي على العرض المالي والتجاري مبيناً فيه قيمة العرض مع جدول الكميات والأسعار الانفرادية والإجمالية موقع توقيعاً حياً من العارض .

يوضع المجلدان ضمن مجلد ثالث مختوم ويكتب عليه بشكل واضح المعلومات التالية :

- اسم الشركة .
- رقم وموضوع المناقصة والتاريخ المحدد لا جرائها .
- اسم وعنوان العارض بشكل مفصل وواضح (الهاتف – الجوال – الفاكس) .
- تسلم العروض إما مباشرة إلى ديوان الشركة أو ترسل إليها بالبريد المضمون على ان تصل وتسجل في ديوانها في كلا الحالتين قبل نهاية الدوام الرسمي لآخر موعد لتقديم العروض كما هو محدد في إعلان المناقصة .
- في حال مصادفة آخر موعد لتقديم العروض يوم عطلة رسمية في الشركة فيعتبر نهاية الدوام الرسمي لأول يوم عمل يلي العطلة هو آخر موعد لتقديم العروض ويوم فض العروض في اليوم التالي في الساعة المحددة سابقاً .
- لا يقبل من العارض إلا عرض واحد ولا يجوز استعادة العرض أو إكماله أو تعديله بعد تسجيله في ديوان الشركة .

مادة رقم ٦/ مدة الارتباط بالعرض :

١- مدة ارتباط العارض بعرضه ٩٠ / فقط تسعون يوماً تقويميا تبدأ من تاريخ اليوم التالي لإنهاء تقديم العروض وفي حال رغبة العارض بالانسحاب من عرضه فعليه أن يتقدم بطلب خطي يسجل في ديوان الشركة خلال مدة سبعة أيام تلي انتهاء مدة الارتباط بالعرض وإلا يتجدد حكماً ارتباطه بعرضه مدة أخرى تسري بدءاً من اليوم الذي يلي تاريخ انتهاء المهلة المعطاة للعارض .

٢- مدة ارتباط المتعهد المرشح بعرضه ٩٠ / فقط تسعون يوماً تقويميا تبدأ اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ تبليغه بحالة التعهد عليه وفي حال رغبة المتعهد المرشح بالانسحاب من عرضه فعليه أن يتقدم بطلب خطي يسجل في ديوان الشركة خلال مدة سبعة أيام تلي انتهاء مدة الارتباط بالعرض وإلا يتجدد حكماً ارتباطه بعرضه مدة أخرى تسري بدءاً من اليوم الذي يلي تاريخ انتهاء المهلة المعطاة للمتعهد للمرشح على ألا تتجاوز مدة ارتباط المتعهد المرشح بعرضه ستة أشهر .

مادة رقم ٧/ التأمينات المؤقتة والنهائية :

١- تحدد التأمينات المؤقتة ب ٥ % من القيمة التقديرية وفق مايلي :

م	المادة	القيمة الإجمالية دولار	التأمينات المؤقتة ل.ج.س
١	مرس ألمنيوم عاري مقطع ٣٥ مم ٢	٦,٦٢٥,٠٠٠	٤٠,٤١٢,٥٠٠ ل.ج.س
٢	مرس ألمنيوم عاري مقطع ٥٠ مم ٢	٦,٦٢٥,٠٠٠	٤٠,٤١٢,٥٠٠ ل.ج.س
٣	مرس ألمنيوم عاري مقطع ٧٠ مم ٢	٦,٦٢٥,٠٠٠	٤٠,٤١٢,٥٠٠ ل.ج.س
٤	مرس ألمنيوم عاري مقطع ٩٥ مم ٢	٣,٦٧٥,٠٠٠	٢٢,٤١٧,٥٠٠ ل.ج.س
٥	مرس ألمنيوم عاري مقطع ١٢٠ مم ٢	٣,٦٧٥,٠٠٠	٢٢,٤١٧,٥٠٠ ل.ج.س
	المجموع	١٥,٢٢٥,٠٠٠	١٨,٥٧٤,٥٠٠ ل.ج.س

تقدم باسم العارض وفي حال تقديم العرض باسم أكثر من شريك تقدم بأسماء جميع العارضين الشركاء ولا يشترط تقديمها بالتساوي في حال تقديم كل شريك جزء من التأمينات ويكون هؤلاء الشركاء مسؤولين أمام الشركة بالتكافل والتضامن عن عرضهم.

يلتزم العارض بأن تكون مدة صلاحية التأمينات المؤقتة متساوية مع مدة الارتباط بالعرض كما يلتزم بتمديدتها طيلة مدة ارتباطه بعرضه في حال تقديم التأمينات المؤقتة بموجب كفالة مصرفية.

تعاد التأمينات المؤقتة إلى اللذين لم تقبل عروضهم فوراً أما اللذين لم ترس عليهم المناقصة أو لم يجري التعاقد معهم فتعاد إليهم تأميناتهم المؤقتة بعد مصادقة أمر الصرف على محضر لجنة المناقصات.

٢- تحدد التأمينات النهائية بـ ١٠% من قيمة العقد وتقدم قبل توقيع العقد باسم المتعهد المرشح وباسم جميع الشركاء إذا كان أكثر من شخص ولا يشترط تقديمها بالتساوي في حال تقديم كل شريك جزء من التأمينات ويعتبر جميع هؤلاء الشركاء مسؤولين بالتكافل والتضامن عن حسن تنفيذ العقد .

٣- على المتعهد المرشح تقديم التأمينات النهائية وتوقيع العقد خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إبلاغه بالإحالة عليه وفي حال عدم حضور المتعهد المرشح أو امتناعه عن توقيع العقد خلال المدة المحددة يحق للشركة مصادرة التأمينات المقدمة من قبله ويحق للشركة مطالبته بتعويض عن العطل والضرر وذلك عملاً بأحكام المادة ٢٤ من نظام العقود الصادر بالقانون رقم ٥١/ لعام ٢٠٠٤.

٤- يكون أداء التأمينات المؤقتة والنهائية إما في حساب الشركة المصرفي أو بكفالة مصرفية بالنص الرسمي المعتمد أو بحالة مصرفية أو شيك مؤثر عليه بالقبول / شيك مصدق / من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية ولا يشترط تقديم هذه التأمينات من قبل الجهات العامة ولا من قبل الجهات التي تعفى من ذلك بنصوص تشريعية خاصة .

٥- تقدم التأمينات النهائية بالليرة السورية وفي حال تقديم العرض بالقطع الأجنبي والسداد بالليرات السورية يجري احتساب المعادل لها وفق النسبة المحددة من قبل الشركة بناءً على معادل عرض المتعهد بالليرة السورية وفق نشرة السوق الرسمية الصادرة عن مصرف سورية المركزي النافذة بتاريخ مصادقة أمر الصرف على الإحالة على أن يتم تسويتها عند كل استحقاق للمتعهد بما يضمن تحصيل القيمة المطلوبة لهذه التأمينات في ضوء النسبة المحددة لها في العقد ضمناً لعدم أي انتقاص من قيمتها ناجم عن ارتفاع سعر الصرف وذلك من خلال الاقتطاع المباشر من الاستحقاقات التي تترتب للمتعهد وفق أحكام العقد أو بتعديل صك التأمينات النهائية أو بالتسديد نقداً في صندوق الجهة العامة.

٦- تعاد التأمينات النهائية بعد الاستلام النهائي وتنظيم محضر أصولي بذلك وتقديم براءة ذمة من مؤسسة التأمينات الاجتماعية ومن الدوائر المالية المختصة وبعد التأكد من عدم تحقق أي التزامات على المتعهد تستوجب حجز هذه التأمينات.

٧- يحق للشركة أن تتصرف بالتأمينات والتوقيفات والكفالات والاستحقاقات وأن تقتطع منها أي مبلغ يترتب لها بذمة المتعهد وينبغي عليه حينئذ أن يسدد فوراً ما اقتطعته الشركة حتى تعود التأمينات والكفالات إلى مقدارها الأصلي فإذا لم يقم المتعهد بذلك كان من حق الشركة أن تقوم بتسديد المبالغ المقتطعة من تلقاء نفسها مما قد يكون له من استحقاقات أو أن تطلب منه تسديدها بالطرق القانونية ولا يترتب على التأمينات وتوقيفات الضمان أي فائدة .

مادة رقم ٨/ مدة التسليم:

خلال ٦/ أشهر ويسمح بالتوريد الجزئي.

مادة رقم ٩/ مكان التسليم:

مستودعات الشركة.

مادة رقم ١٠/ بدء التوريد وأمر المباشرة:

١. تبدأ مدة التوريد اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ أمر المباشرة.

٢. تقوم الشركة بعد نفاذ العقد بإبلاغ المتعهد بأمر المباشرة بموجب كتاب خطي وحسب الأصول.

مادة رقم ١١/ غرامة التأخير:

إذا تأخر المتعهد الذي سيحال عليه التعهد عن تقديم المواد الملتزم بتقديمها وفق أحكام التعهد عن المدد والمواعيد المحددة فيه أو قدم مواداً مخالفة للشروط والمواصفات المتعاقد عليها ولم يستبدل بها غيرها قبل حلول هذه المواعيد فتفرض عليه غرامة تأخير يومية قدرها (١٠٠٪) واحد بالألف من القيمة الإجمالية للعقد عن كل يوم تأخير.

على ألا تتجاوز مجموع هذه الغرامات نسبة ٢٠٪/ من القيمة الإجمالية للتعهد ولو لم يلحق بالشركة أي ضرر دون حاجة لإصدار المتعهد أو إعداره.

مادة رقم ١٢/ الأسعار:

- توضع الأسعار الإفرادية والإجمالية من قبل العارضين وعلى مسؤوليتهم وفق جدول الكميات والأسعار المرفق بدفتر الشروط الفنية الخاص على أساس التسليم في مستودعات الشركة.

- يجب على العارض تقديم عرضه بالقطع الأجنبي على أن يتم التسديد بالليرة السورية بتاريخ الاستحقاق وفق نشرة السوق الرسمية الصادرة عن مصرف سورية المركزي بتاريخ الاستحقاق ويقصد بتاريخ الاستحقاق هو اليوم التالي لصدور محضر الاستلام المؤقت على أن يكون المتعهد قد استورد التوريدات ومستلزمات العقد من الخارج ويثبت ذلك بوثيقة رسمية أو شهادة جمركية صادرة عن الجمارك خلال مدة التنفيذ.

- تعتبر الأسعار المقدمة من قبل العارضين بالظرف المختوم نهائية ويجب أن لا يتضمن العرض أية معادلة لزيادة الأسعار تحت طائلة رفض العرض في حال المخالفة.

- تعتبر الأسعار الإفرادية المقدمة من قبل العارضين بالظرف المختوم نهائية و تتضمن جميع أنواع النفقات والأعباء اللازمة لتوريد المواد موضوع المناقصة هذه حسب دفاتر الشروط ويعتبر العارض انه قد أخذ بعين الاعتبار حين وضع أسعاره جميع التدابير والاحتياطات الواجب اتخاذها لتنفيذ الأعمال وتعتبر الأسعار الإفرادية للمواد التي ستحدد في العرض هي السارية مهما بلغت كمية المواد الموردة ضمن حدود التوريدات التي تشكل موضوع هذه المناقصة أو الإضافات التي ستجري عليها تبعاً لضرورات التوريد.

- في حال وجود خطأ حساسي ناجم عن ضرب السعر الإفرادي بالكمية أو خطأ بالجمع فيتم تصحيحه من قبل لجنة المناقصات بحضور العارض وتوقيعه على التصحيح.

-في حال وجود اختلاف في القيمة الإجمالية للعرض رقماً أو كتابةً تعتمد الأسعار الصحيحة الناجمة عن الضرب والجمع سواء أكانت رقماً أم كتابةً.

مادة رقم ١٣/ الضرائب والرسوم والنفقات الناجمة عن التعاقد :

تترتب على من سيحال عليه الالتزام كافة الضرائب والرسوم الناتجة عن التعاقد وبصورة خاصة :

١- رسم الطابع بواقع (٨،٠%) ثمانية بالآلف على نسختي العقد مضاف إليه رسم إدارة محلية بنسبة ٥ % من قيمة رسم الطابع وطابع الشهيد وطابع المجهود الحربي .

٢- رسم الطابع الهندسي في حال توجبه .

٣- الرسوم المترتبة على العقد اتجاه نقابة المقاولين ونقابة المهندسين في حال توجبها.

٤- أجور الإعلان للمرة الأخيرة.

٥- ضريبة دخل الأرباح والرواتب والأجور المترتبة على المتعهد نتيجة تنفيذ العقد والتي تستوفى من قبل الدوائر المالية المختصة بوزارة المالية وعلى المتعهد تقديم براءة ذمة من الدوائر المالية المختصة .

٦- كافة الضرائب والرسوم والنفقات الأخرى الجمركية والمالية والبلدية والمهنية وجعالات الاشتراك بالتأمينات الاجتماعية سواء أكانت هذه الضرائب والرسوم والنفقات مترتبة على مكاتبه أو على مستخدميه أو على تنفيذ العقد بما في ذلك الالتزامات المترتبة عليه تجاه نقابة المقاولين و نقابة المهندسين في حال توجبها وفقاً للقوانين والأنظمة النافذة .

مادة ١٤/ التزامات المتعهد :

بالإضافة للالتزامات الموضحة والمبينة في دفتر الشروط الفني يتحمل المتعهد كامل المسؤولية عن تنفيذ العقد لذا فعليه أن يدقق دفاتر الشروط والمخططات التنفيذية للمشروع وأن يتأكد من صحة نتائج الحسابات وينبه الإدارة إلى الأخطاء التي قد تكون واردة فيها لتعمل على تصحيحها وأن تعليمات الشركة الخطية التي تخالف ذلك تعفى الملتزم من المسؤولية المترتبة عليه من جراء هذه المخالفة فقط.

مادة ١٥/ طريقة الدفع :

-تقوم الشركة بتسديد قيمة العقد بالليرة السورية حصراً بعد تسليم المتعهد المواد إلى مستودعات الشركة وصدور محضر استلام مؤقت أصولي بذلك وفق نشرة السوق الرسمية الصادرة عن مصرف سورية المركزي بتاريخ الاستحقاق (بتاريخ اليوم التالي لصدور محضر الاستلام المؤقت) على أن يتم تقديم الوثائق المذكورة التالية :

أ- فاتورة تجارية .

ب- وثيقة تفيد قيام المتعهد بتسديد الرسوم المترتبة تجاه مؤسسة التأمينات الاجتماعية .

ت- وثيقة تفيد قيام المتعهد بتسديد رسم الطابع ورسم الإدارة محلية.

ث- يسمح بتسديد قيمة المواد الموردة جزئياً عند توريدها لقاء محضر استلام مؤقت أصولي وتقديم الوثائق المذكورة أعلاه.

ج- وثيقة رسمية أو شهادة جمركية صادرة عن الجمارك خلال مدة التنفيذ تفيد صراحة بأنه أدخل المستوردات مستلزمات تنفيذ العقد موضوع التعهد من الخارج ودخلت بالاستهلاك المحلي لكل دفعة على حدى.
د- شهادة جمركية أو أي وثيقة صادرة عن الجمارك خلال عام الذي يسبق العقد تبين قيامه باستيراد مستلزمات تنفيذ العقد موضوع التعهد من الخارج وأنها دخلت في الاستهلاك المحلي .

مادة /١٦/ حضور التجارب والاختبارات :

* في حال كانت المواد مستوردة من الخارج يلتزم المتعهد بإجراء الاختبارات المشار إليها في الملحق الفني بحضور عنصرين من الشركة في معامل الشركة المصنعة لمدة أسبوع للمشاركة في الاختبارات ويتحمل المتعهد كافة النفقات بما فيها تقديم بطاقات الطائرة ذهاباً وإياباً ونفقات الإقامة (مبيت ووجبات الطعام) والتنقل في بلد المصنع.

هذا وإن مشاركة ممثلي الشركة بالاختبارات لا تعفي المتعهد من أي من التزاماته بموجب العقد ويجري التنسيق بين الطرفين لتنفيذ ذلك.

- في حال تعذر سفر ممثلي الشركة لأي سبب كان يتم إجراء الاختبارات في مخبر محايد تحدده الإدارة بحضور عناصر الشركة وعلى نفقة المتعهد ولا يتم سداد أي مبلغ للمتعهد لقاء ذلك .

* في حال كانت المواد مصنعة محلياً يتم الاختبار بحضور عنصرين اثنين من الشركة في معامل الشركة وعلى نفقتها.

- يجب على العارض تحديد سعر لبند حضور الاختبارات في عرضه المالي.

مادة /١٧/ تعديل العقد :

١- يجوز للشركة زيادة المواد المتعاقد عليها أو إنقاصها خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز ٣٠% لكل بند أو مادة من التعهد على حده وذلك بنفس الشروط والأسعار الواردة في العقد و دون حاجة إلى عقد جديد على أن لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة أو النقص ٢٥% من القيمة الإجمالية للعقد .

٢- يعطى المتعهد في حال الزيادة مدة إضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من أجل هذه الزيادة فقط.

مادة /١٨/ الاستلام المؤقت والنهائي :

الاستلام المؤقت :

تقوم الشركة ممثلة بلجنة استلام تؤلف لهذه الغاية بعد قيام المتعهد بتسليم المواد في المكان المحدد خلال اسبوع من تاريخ وصول المواد الى مستودعات الشركة بأعمال الاستلام المؤقت وتنظيم محضر استلام أصولي مبيناً فيه عملية الاستلام وتوصية اللجنة بقبول الاستلام بتحفظ أو بدون تحفظ أو بالرفض وفق أحكام دفتر الشروط العامة لنظام العقود لاسيما المادة رقم /١٢/ .

الاستلام النهائي :

يجري الاستلام النهائي بعد مضي فترة الضمان المحددة بمدة / سنة / من تاريخ صدور الاستلام المؤقت.

مادة رقم ١٩/ الضمان:

١. يضمن المتعهد جميع المواد المتعاقد عليها خلال مدة سنة اعتباراً من تاريخ صدور محضر الاستلام المؤقت لآخر شحنة ويكون ملزماً خلال تلك الفترة بتبديل أية آلة أو مادة أو قطعة من القطع التي يثبت عطلها أو سوء صنعها ولا يسال عن العطل الذي تسببه الإدارة.
٢. تخضع المواد والآلات و القطع التبديلية المستبدلة لفترة ضمان جديدة مساوية لفترة الضمان الأصلية .
٣. إذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان المشار إليها عيب تعمد المتعهد إخفاءه يبقى الضمان سارياً لمدة سنة اعتباراً من تاريخ ظهور العيب أو العلم به.

مادة رقم ٢٠/ حل الخلافات

تحل الخلافات التي تنشأ بين الشركة والمتعهد بالطرق الودية وإذا تعذر حلها بهذه الطرق فيعتبر القضاء الإداري السوري هو المرجع الوحيد المختص في حلها وفقاً للقوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية .

مادة رقم ٢١/ المراجع القانونية:

في كل ما لم يرد عليه النص في هذا الدفتر يرجع فيه إلى أحكام نظام العقود الصادر بالقانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ وإلى دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠/ تاريخ ٢٠٠٤/١٢/٩ ودفاتر الشروط الخاصة بهذه المناقصة ، وفي حال عدم كفاية هذه النصوص يعتبر التشريع السوري هو المرجع الوحيد المختص في كل ما يتعلق بصحة العقد و تفسير أحكامه وتطبيقها وفي كل نزاع ينشأ نتيجة لذلك.

مادة رقم ٢٢/ الموطن المختار:

١. على العارض ان يحدد في عرضه موطناً مختاراً له في الجمهورية العربية السورية يحدد فيه المدينة - اسم الشارع - رقم البناء - رقم الشقة - اسم القاطن ويعتبر الموطن المذكور ملزماً له ولو انتقل منه إلى غيره مالم يبلغ المؤسسة خطياً عن موطنه المختار الجديد سواء في البلدة نفسها أو غيرها وإلا تعتبر كافة التبليغات المرسلة إلى موطنه المختار الأول صحيحة حكماً .

٢. يدرج الموطن المختار للمتعهد المرشح في العقد الذي سيبرم معه ويشترط ألا يكون هذا الموطن فندق أو صندوق بريد أو رقم هاتف أو توكس أو فاكس أو بريد إلكتروني .

مادة ٢٣/- أحكام عامة:

١- بمجرد التوقيع على العقد الذي سيبرم مع العارض الذي سيحال عليه الالتزام يعتبر هذا الأخير أنه استوعب جميع أحكامه ودرس وتفهم كافة ماتتطلبه الشروط والمواصفات الفنية وانه حصل على جميع المعلومات الضرورية اللازمة لتنفيذ العقد سواء أكانت هذه المعلومات مقدمة من قبل الشركة أو ان المتعهد حصل عليها بوسائله الخاصة ولا يحق للمتعهد إجراء أي تعديل على نوع الالتزامات وتكوينها بعد التعاقد .

٢- يتحمل المتعهد المسؤولية الكاملة عن تنفيذ الالتزام لذا فعليه أن يدقق دفاتر الشروط الفنية للالتزام و يتأكد من صحة نتائج الحسابات وينبه الإدارة إلى الأخطاء التي قد تكون واردة فيها لتعمل على تصحيحها وأن تعليمات الإدارة الخطية التي تخالف ذلك تعفي الملتزم من المسؤولية المترتبة عليه من جراء هذه المخالفة فقط .

٣- طريقة إبلاغ المتعهد أمر المباشرة : تقوم الشركة بعد نفاذ العقد بدعوة المتعهد بموجب كتاب خطي لاستلام أمر المباشرة وفي حال عدم حضوره لاستلام أمر المباشرة ضمن المدة المحددة بكتاب الدعوة الموجه إليه يتم

إرسال أمر المباشرة إلى المتعهد بالبريد المسجل على موطنه المختار المحدد في العقد وفي هذه الحالة يعتبر المتعهد قد تبلغ أمر المباشرة حكماً من التاريخ المحدد بكتاب أمر المباشرة دون الحاجة لأي إشعار أو إنذار وتسري عليه كافة الأحكام والنتائج كما لو تبلغ المتعهد أمر المباشرة شخصياً.

مادة رقم ٢٤/ نفاذ العقد :

لا يعتبر العقد الذي سيبرم مع المتعهد المرشح نافذاً إلا بعد :

١- استكمال توقيع العقد من الطرفين .

٢- المصادقة عليه من السلطات المختصة وإبلاغ هذه المصادقة للمتعهد .

مادة رقم ٢٥/ إضارة المناقصة :

تتألف إضارة المناقصة هذه من الوثائق التالية :

١. اعلان المناقصة الداخلية رقم ٢/٢٠٢٦.

٢. دفتر الشروط الحقوقية والمالية الخاصة ودفتر الشروط الفنية الخاص.

٣. دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم /٤٥٠/ لعام ٢٠٠٤.

٤. نظام العقود الصادر بالقانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤.

- تعتبر أفضلية الوثائق أنفة الذكر حسب تسلسلها المبين أعلاه.

- وتعتبر إضارة المناقصة جزء لا يتجزأ من العقد الذي سيبرم مع من سيحال عليه الالتزام .

طلبات العروض	رئيس دائرة العقود الداخلية	مدير العقود
يارا سليمان	رنا فضة	م. رؤى سلامة

الرئيس التنفيذي للشركة السورية للكهرباء

المهندس عمر شقروق

دفتـر الشروط الفني الخاص لتوريد نواقل (أمراس) ألـمنيوم عارية (AAC) متعددة المقاطع
للشـبكات الهوائية توتر منخفض ٤٠٠ فولت

اعداد

عضو	عضو	عضو	عضو	عضو	رئيس اللجنة
م. فراس موسى باشا	المهندس همام حربا	م. محمد راجح	م. أحمد نائل الأخرس	م. حسن القش	م. صبحي سالم

مصدق
المدير العام
المهندس خالد أبو دي

الموضوع :

توريد نواقل (أمراس) عارية مصنوعة من الألمنيوم لنقل القدرة الكهربائية في شبكات التوزيع الكهربائية
توتر منخفض ٤٠٠ فولت والمبينة في الجدول التالي:

نوع المرس	AL	AL	AL	AL	AL	AL
المقطع (مم ²)	120	95	70	50	35	25

وفقاً للمواصفات التالية:

المواصفات الفنية :

- الوصف

أسلاك ألومنيوم صلبة ومجدولة في طبقات متتالية في اتجاه معاكس لتشكيل موصل AAC مجدول من الألومنيوم،
وفقاً للمواصفة BS EN 50182 أو IEC 61089 - نقالة الألمنيوم $\leq 99,5\%$

١- الشروط العامة :

يجب أن تطابق المواد الموردة أحد النورمات التالية (IEC61089 - IEC 888- DIN48201) DIN50182 - DIN48204 المشار إليها في المواصفات الواردة في دفتر الشروط الفني ويجب على العارض أن يحدد هذه المواصفات في عرضه.

يجب على العارض أن يشير في عرضه إلى النورم الذي تم اعتماده.
كافة المواد، وطرق الاختبار يجب أن تتوافق مع النورمات التي تم اختيارها طالما أن هذه النورمات لا تتعارض مع المواصفات الفنية وفي حال حدوث ذلك يجب أن نعتمد المواصفات الفنية.
يجب أن تتوافق مواصفات النواقل مع آخر نسخة من المواصفات القياسية وذلك لما لم يتم ذكره في دفتر الشروط الفنية.
التسامح المقبول على القيم الاسمية عن القيم الواردة في دفتر الشروط هو التسامح المذكور في هذه المواصفات.
في حال عدم ورود التسامحات في هذه الشروط يؤخذ بالتسامحات التي تحددها النورمات المطبقة،
علماً أن أي تجاوز للحدود المسموح بها في المواصفات لن يتم قبوله.

٢- التطابق مع النورمات :

يجب أن تتطابق الأمراس والنواقل الموردة مع المواصفات التالية:

- لف وسحب الأسلاك المفردة التي سيتشكل منها الناقل.
- جدل الأسلاك.
- إجراء الاختبارات حسب النورمات المذكورة أعلاه.
- على المتعاقد تقديم الأمراس اللازمة لتنفيذ الاختبارات المقررة.
- إن تكاليف هذه الخدمات والتوريدات يجب أن تدخل ضمن الأسعار الافراكية المبينة في جدول الأسعار.

٣- متطلبات خاصة :

- ١- يجب أن تكون الأسلاك خالية من الخدوش والحواف الخشنة التي يمكن ان تحدث خلال عملية تسحب الأسلاك أو أي خدوش سطحية أخرى.
كما يجب أن يكون مقطع الأسلاك أقرب ما يكون إلى الشكل الدائري التام ويجب أن يكون لف الطبقات المتتالية ذو اتجاه عكسي.
- ٢- العدد المسموح به وطرق تنفيذ اللحام للأسلاك الافراكية (الشعيرات) من الناقل يجب أن تتطابق مع نشرة النورم IEC 888 الموصى به.
- ٣- يجب ألا ينفذ أي لحام على الطبقة الخارجية للأسلاك.
- ٤- يجب أن تكون الأمراس متينة بحيث لا تتعرض للفشل أثناء فكها من البكرات الملفوفة عليها وأثناء عمليات مد الشبكة

٤ - الاختبارات :

إن جميع الاختبارات المطلوب إجراؤها بالإضافة لاختبارات القبول قبل وأثناء التصنيع يجب أن تتوافق مع المواصفات القياسية المذكورة أعلاه.
سوف تنتدب المؤسسة مندوبين إلى المعمل المورد للمشاركة في اختبار النواقل.

٥ - التغليف :

- يجب تقديم النواقل (الأمراس) على بكرات معدنية أو خشبية ذات حواف دائرية من مادة قوية تؤمن الحماية المناسبة للنواقل أثناء عمليات النقل وعمليات مد الشبكة.
- الطبقة الخارجية للنقل يجب أن تحمي بالواح خشبية.
 - يجب أن تكون البكرات قوية بشكل كاف لكي تتحمل وزن الناقل.
 - في حال استخدام بكرات خشبية يجب أن تدعم بصفيحة من الحديد.
 - يجب أن يكون طول الناقل (المرس) لكل مقطع = $4000 \pm 5\%$ متر
 - تزود كل بكرة بلوحة اسمية تحمل المعلومات التالية :
 - نوع الناقل ومقطع الناقل
 - رقم العقد
 - اسم المؤسسة - المشتري PETDE
 - طول النواقل على البكرة
 - الوزن الكلي للنواقل
 - وزن البكرة

٦ - شروط العرض :

يتم تحديد الوزن الفعلي الصافي للمتر الطولي للنقل بناءً على اختبارات القبول ويجب أن لا يقل عن الأوزان المذكورة في جدول المواصفات للنواقل
وحدة السعر بالكيلو غرام من المرس هي للمادة الصافية واصله إلى أرض الموقع.
يجب أن يتضمن العرض سعر البكرات.

٧ - الوثائق التي يجب ارفاقها بمغلف الأوراق الثبوتية :

- ١ - جداول الضمان الفنية: يتم تعبئه جداول الضمان من ١ إلى ٦ من قبل العارض وتوقع من قبله.
- ٢ - شهادات الاختبار وتقارير الاختبار وإجراءات الاختبارات للنواقل (ACC) من مختبرات دولية مستقلة.
- ٣ - الكتلوكات الفنية للأمراس والمواصفات الفنية للألمينوم المستخدم في صنع الأمراس (الخصائص الكهربائية والفيزيائية والكيميائية والميكانيكية للنواقل)
- ٤ - المخططات التفصيلية لبكرات النواقل.
- ٥ - وزن البكرة (فارغة - ممتلئة)
- ٦ - أي معلومات مطلوب تقديمها للاستخدام لاحقاً وخاصة قيمة قوة الشد الأعظمية المطبقة على الناقل أثناء عملية سحبه عن البكرة
- ٧ - قائمة المراجع:
 - خبرات المصنع في تصميم وتصنيع (AAC).
 - ضمان الجودة للشركات المصنعة .
 - خطة ضمان الجودة للشركات المصنعة
 - القدرة الإنتاجية السنوية.
 - العملاء الرئيسيين والكابلات المقدمة المستخدمة خلال آخر ٥ سنوات (شركات، مؤسسات، إلخ مع العناوين وأرقام الفاكس).
 - أي تفاصيل أخرى قد تكون مفيدة.

٨- مواصفات النواقل المطلوبة :

نوع الناقل	المقطع مم ^٢	عدد الاسلاك وقطرها عدد/مم	القطر الكلي مم	وزن المتر الطولي كغ/م	المقاومة الكهربائية عند درجة C° ٢٠ أوم/كم	عامل المرونة كغ/مم ^٢	عامل التمدد الطولي (1/C°)	قوة القطع الأصغري N	تيار الحمل الأعظمي A
AL	25	7x2.14	6.4	0.0675	1.128	6900	23X10 ⁻⁶	3000	120
AL	35	7x2.52	7.56	0.0945	0.805	6900	23X10 ⁻⁶	4200	150
AL	50	7x3	9	0.135	0.564	6900	23X10 ⁻⁶	6000	185
AL	70	19x2.14	10.7	0.189	0.402	6900	23X10 ⁻⁶	8400	240
AL	95	19x2.52	12.6	0.256	0.296	6900	23X10 ⁻⁶	11400	290
AL	120	19x2.85	14.25	0.324	0.235	6900	23X10 ⁻⁶	14400	340

جدول الضمان
لناقل ألومنيوم مقطع ٢٥ مم ٢

الجدول رقم ١ مواصفات الناقل		
القيم	AL 25 mm2	
	المقطع	1
	عدد اسلاك الألومنيوم	
	قطر سلك الألومنيوم /مم	
	القطر الكلي للناقل /مم	
	وزن الناقل كغ/م	
	قوة القطع الأصغري / نيوتن	
	عامل المرونة كغ/مم ²	
	عامل التمدد الطولي	
	المقاومة الكهربائية عند درجة ٢٠ °C	
	التيار الاسمي /أمبير	
	بكرات النواقل	2
	طول المرس على البكرة الواحدة	
	وزن البكرة	
	قطر البكرة	

جدول الضمان
لناقل ألومنيوم مقطع ٣٥ مم ٢

الجدول رقم ٢ مواصفات الناقل		
القيم	AL 35 mm2	
	المقطع	1
	عدد اسلاك الألومنيوم	
	قطر سلك الألومنيوم /مم	
	القطر الكلي للناقل /مم	
	وزن الناقل كغ/م	
	قوة القطع الأصغري / نيوتن	
	عامل المرونة كغ/مم ٢	
	عامل التمدد الطولي	
	المقاومة الكهربائية عند درجة ٢٠ C°	
	التيار الاسمي /أمبير	
	بكرات النواقل	2
	طول المرس على البكرة الواحدة	
	وزن البكرة	
	قطر البكرة	

جدول الضمان
لناقل ألومنيوم مقطع ٥٠ مم ٢

الجدول رقم ٣ مواصفات الناقل		
القيم	AL 50 mm2	
	المقطع	1
	عدد اسلاك الألومنيوم	
	قطر سلك الألومنيوم /مم	
	القطر الكلي للناقل /مم	
	وزن الناقل كغ/م	
	قوة القطع الأصغري / نيوتن	
	عامل المرونة كغ/مم ^٢	
	عامل التمدد الطولي	
	المقاومة الكهربائية عند درجة ٢٠ °C	
	التيار الاسمي /أمبير	
	بكرات النواقل	2
	طول المرس على البكرة الواحدة	
	وزن البكرة	
	قطر البكرة	

جدول الضمان
لناقل ألومنيوم مقطع ٧٠ مم ٢

الجدول رقم ٤ مواصفات الناقل		
القيم	AL 70 mm2	
	المقطع	1
	عدد اسلاك الألومنيوم	
	قطر سلك الألومنيوم /مم	
	القطر الكلي للناقل /مم	
	وزن الناقل كغ/م	
	قوة القطع الأصغري / نيوتن	
	عامل المرونة كغ/مم ²	
	عامل التمدد الطولي	
	المقاومة الكهربائية عند درجة ٢٠ °C	
	التيار الاسمي /أمبير	
	بكرات النواقل	2
	طول المرس على البكرة الواحدة	
	وزن البكرة	
	قطر البكرة	

جدول الضمان
لناقل ألومنيوم مقطع ٩٥ مم ٢

الجدول رقم ٥ مواصفات الناقل		
القيم	AL 95 mm2	
	المقطع	1
	عدد اسلاك الألومنيوم	
	قطر سلك الألومنيوم /مم	
	القطر الكلي للناقل /مم	
	وزن الناقل كغ/م	
	قوة القطع الأصغري / نيوتن	
	عامل المرونة كغ/مم ²	
	عامل التمدد الطولي	
	المقاومة الكهربائية عند درجة ٢٠ °C	
	التيار الاسمي /أمبير	
	بكرات النواقل	2
	طول المرس على البكرة الواحدة	
	وزن البكرة	
	قطر البكرة	

جدول الضمان
لناقل ألومنيوم مقطع ١٢٠ مم ٢

الجدول رقم ٦ مواصفات الناقل		
القيم	AL 120 mm2	
	المقطع	1
	عدد اسلاك الألومنيوم	
	قطر سلك الألومنيوم /مم	
	القطر الكلي للناقل /مم	
	وزن الناقل كغ/م	
	قوة القطع الأصغري / نيوتن	
	عامل المرونة كغ/مم ²	
	عامل التمدد الطولي	
	المقاومة الكهربائية عند درجة ٢٠ C°	
	التيار الاسمي /أمبير	
	بكرات النواقل	2
	طول المرس على البكرة الواحدة	
	وزن البكرة	
	قطر البكرة	

جدول الكميات والأسعار لتوريد أمراس عارية من الالمنيوم متعددة المقاطع

نوع الناقل AAC	الوحدة	الكمية	السعر الافراضي واصل مستودعات المؤسسة (ل.س)	السعر الاجمالي واصل مستودعات المؤسسة (ل.س)
مرس ألمنيوم عاري مقطع ٢٥ مم ٢	طن			
البكرات	عدد			
مرس ألمنيوم عاري مقطع 35 مم ٢	طن	500		
البكرات	عدد			
مرس ألمنيوم عاري مقطع 50 مم ٢	طن	500		
البكرات	عدد			
مرس ألمنيوم عاري مقطع 70 مم ٢	طن	500		
البكرات	عدد			
مرس ألمنيوم عاري مقطع 95 مم ٢	طن	700		
البكرات	عدد			
مرس ألمنيوم عاري مقطع 120 مم ٢	طن	700		
البكرات	عدد			
المجموع الكلي (ل.س)				